يَحْكُمُ بِهِ ذَوَا عَدْلٍ مِّنْكُمْ - فأنا عمر وهذا عبدالرحمن . [وقال أبو عبيد -] : قوله : أتغمص الفتيا يعني أتحتقرها وتطعن فيها ؟ ومنه يقال للرجل إذا كان مطعونا عليه في دينه : إنه لمغموص عليه يقال : غمِص وغمِط يغمَص ويغمَط وأنا أغمَص وأغمَط .

وفي هذا الحديث من الفقه أن عمر لم يحكم عليه حتى حكم معه غيره لقوله يَحْكُمُ بِهِ ذَوَا عَدْلٍ مِّنْكُمْ . وفيه أنه جعل في الظبي شاة أو كبشا ورآه نِدّه من النعم . وفيه أنه لم يسأله : أقتله عمدا أو خطأ ورآهما عنده سواء في الحكم وهذا غير قول من يقول : إنما الجزاء في العمد . وفيه أنه لم يسأله : هل أصاب صيدا قبله أم لا ولكنه حكم عليه فهذا يردّ قول من قال إنما يحكم عليه مرة واحدة فإن عاد لم يحكم عليه وقيل له : اذهب فينتقم ا منك .

نقب وقال أبو عبيد : في حديث النبي عليه السلام أنه قال :